الشافعي رحمه الله تعالى يشبه قول ابي هريرة رضي الله عنه ان من رهن ذات در
وظهر لم يمنع الراهن درها وظهرها لان له رقبتها وقال الطحاوي الحديث يحمل
لم ينسخ فيه الذي يركب ويشرب نفقته ابن حجر المخالف ان يجعله الراهن دون المرتهن
ولا يجوز حمل على احدهما الا بدليل انتهى ذكره الزيلعي رحمه الله تعالى والله سبحانه
وتعالى اعلم بالصواب سيل ايضا عن رجل له ام هاشمية واب ليس كذلك فهل يجوز
له ان يضع علامة خضرا اذا سدة حرم كما يحترم الاشراف ام لا افتونا اثابكم الله
الجنة اجاب اما وضع العلامة الخضرا التي جعلت لاظهار شرف المواضع فلا باس
عليه في وضعها لانه له شرفا بالنسبة الذي عن ابوه من السلسلة الشريفة الهاشمية
الحاصلة من هذه الجهة لا سيما وقد حكي في موضع تفسير عن شمس الايمة الكردري انه
من له ام سيدة يكون سيدا حكاه عن الشيخ الامام حميد الدين واستدل عليه باية
الله تعالى جعل عيسى عليه السلام من اولاد اسحق عليه السلام وان كان المشهور
عن مشايخنا خلافه وبه افتى شيخنا صاحب البحر الرائق رحمه الله تعالى والله سبحانه
اعلم بالصواب سيل عن معرب قوله تعالى لقد جيت شيا نكرا فاعرب
احدهما شيا مفعولا لجيت واعرب الاخر شيا حالا وقال هو حال من التا في جيت
وزعم انه لا يصح غير ذلك وقال للقايل بالمفعولية انت لا تعرف توجيه قولك فقال
اوجهه لك ولك تعجب فهل فقال له ان جيت يستدعي مفعولا وليس بعده سوى
شيا الثاني ان شيا جامد والحال مشتق الثالث ان التا لا يصح ان يكون منها حال
والرابع لا يصح ان يكون من فاعل جيت لما يلزم عليه وكل واحد بينهما مصر على قوله
فارجو من النا الجواب اثابكم الله الجنة بمنه وكرمه اجاب الذي صرح به بعض
المعربين ان شيا مفعول له اي اتيت شيا نكرا ويجوز ان يكون مصدرا اي مجيا نكرا
فمن ذهب الى ذلك فهو المصيب والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب سيل عن
التواطي هل وضع لفرد واحد على سبيل البدل كالنكرة في سياق الاثبات هل هو
حسيب ام لا فاذا قلتم ليس بحسيب فو منعه لماذا تفضلوا ببيانه اثابكم الله الجنة

ابن الشريفة هل يكون شريفا
ما جواب مولانا شيخ الاسلام عن ثبوت الشرف
من جهة الام هل هو صحيح اولا وهل هو بمنزلة
الشرف من جهة الاب وهل المرء شريف من جهة
الام ان يضع العلامة التي يتميز بها على الخلق
اولا وما دليله وما تعليله افيدوا
الجواب
نعم ثبوت الشرف من جهة الام صحيح معتد به
واجب قبوله شرعا وعرفا فان ثبت لامراة
انها شريفة صحيح النسب كان اولادها
لبطنها ذكورا واناثا اشرافا ثابتا شرفهم
من جهة امهم مع قطع النظر عن
آبائهم وان كانوا ارقا او عتقا لا يضرهم
ذلك ولا يمنعهم من ثبوت سيادتهم
من جهة والدتهم وثبت لهم من السيادة
ما ثبت لها وتعين تمييزهم على غيرهم
ممن لا شرف له بوضع العلامة خوفا
من انتقاصهم وعدم احترامهم بين
العامة فمن كانت امه شريفة ثبت
الشرف له ولاولاده ونسله وعقبه
وانتظم في سلك الاشراف والادلة
في ذلك كثيرة يضيق عنها المقام ونشير
الاشارة الى بعضها وهو ان جميع
الاشراف الموجودين الآن في
مشارق الارض ومغاربها انما
ثبت لهم الشرف من فاطمة الزهرا
من جهة ولديها السيدين الجليلين
الحسن والحسين رضي الله عنهما
لا من جهة علي والا لكان اولاده من
غيرها كمحمد بن الحنفية اشرافا
وليس فليس حتى ان بعض

[illegible]

وهل

وهل اذا زعم ان نحو الرجل كلمتان في اصطلاح النحاة يكون مصيبا ام لا افتونا
ماجورين اثابكم الله تعالى الجنة اجاب عند بيا واقفنا عليه كثير من محققي اهل الاعصار
منهم محقق زمانه الشيخ شمس الدين محمد الميموني حفظه الله تعالى وادام النفع
بدرايته حيث قال اعلم ان التواطي من اوصاف المعاني الكلية اولا وبالذات وتوصف
به اللفظ الموضوع لذلك ثم سعاد عبارة ابن الهمام في تحريره الكلي ان تساوت
افراده مفهومه فمتواطي كالانسان انتهى وكذا في كلام غيره من المتون ولما
قال العضد في تفسيره حد المشترك اللفظ وقولنا على البدل احتراز عنه اذ ليس
موضوعا للكثرة بمعنى واحد وكذا ان قدر الاستعمال فانه يستعمل في القدر
المشترك حقيقة فقط واما استعماله في خصوصيات الافراد فبالمجاز والجواب ان
ذلك بحسب الظاهر ايضا فان المتواطي يحمل على افراده حقيقة فيظن انه موضوع
للقدر المشترك او مستعمل فيه فيحمل هو على الافراد فلذلك احترز عنه فانه وان
كان موضوعا او مستعملا بحسب الظاهر لكن ذكر المرضي ان الاستعمال ليس على
البدل لو باعتبار القدر المشترك انتهى قال وعبارة مولانا عبد الرحمن الجامي رحمه
الله تعالى وقيد الافراد يخرج به من حد الكلمة مثل الرجل وقايمة بايعة لشدة
الامتزاج كلمة واحدة ومثل عبد الله علما داخلا ولا يخفى على الفطن العارف
بالغرض من النحو لو كان الامر بالعكس لكان انسب وما اورده صاحب المفصل
في حد الكلمة حيث قال هي اللفظة الدالة الى ان قال فمثل قايمة وبصري داخلا
فيه فاخرجه بقيد الافراد ولو لم تخرج وتركه لكان انسب انتهى ببعض اختصار
وعبارة ابن الحاجب المفرد اللفظ بكلمة واحدة وفسره العضد بتفسير قال
والمراد من الكلمة اللغوية انتهى والله تعالى اعلم سيل عن المجوسي ما هو
وكيف ذكره العلما الاعلام افتونا ماجورين اجاب المجوسي كما ذكره العلما
انه من ناس يعبدون النار وقد افصح عن ذلك علماونا في بحث المحرمات وفي بحث
الجزية وفي بحث اليمين من كتاب الدعوى فارجع اليه والله سبحانه وتعالى اعلم

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)